

7726 - حكم الزواج من فتاة رُضِعَ من أمهَا رضعة واحِدة - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

شاب يريده الزواج من فتاة ترحب فيه ويرحب فيها. ولكن هذا الشاب رضع من ام تلك الفتاة رطعة واحدة مشبعة فهل آآتحرم هذه او تحرم فهل تحرم هذه الرضعة هذا الزواج - [00:00:00](#)

الرضعة الواحدة لا تحرم يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرموا الرضعة ولا رضعتان. ولا المصة ولا المصتان ويقول صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل ارظعي سالما خمس رطعات تحرمي عليه - [00:00:19](#)

وتقول عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل من القرآن عشر رطعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتووفي النبي والامر على ذلك فووظعت المحرمة لا بد ان تكون خمسا او اكثر - [00:00:37](#)

كل واحدة مستقلة يمص الثدي ويشرب اللبن حتى يذهب الى جوفه ثم ينزع يطلق الثدي فاذا عادوا شرب اللبن هذى ثانية فاذا اطلق الثدي ثم على الثالثة وهكذا حتى يكمل خمس. كل واحدة مستقلة - [00:00:52](#)

تجزم المرأة انه ذهب اليه انه شرب لينا انه حصل له لبن اما اذا مص من دون لبن ما ما ينفع او كانت ما فيها لبن انما شغله بثديها حتى يسكت ولا ما فيها لبن ما ينفع - [00:01:12](#)

او اكثر كل رؤى مستقلة فيها لبن يصل الى جوفه المرأة الواحدة مرة ثانية فلا تحرمان ولا الثالث ولا اربعة. نعم. شكر الله لكم يا سماحة الشيخ وبارك الله فيكم - [00:01:26](#)